

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٦٢ لسنة ٢٠٢٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ :

وعلى القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم تأجير العقارات المملوكة للدولة ملكية خاصة والتصرف فيها :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ :

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ بشأن الأراضي الصحراوية :

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ في شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك الدولة الخاصة :

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد المناطق الاستراتيجية ذات الأهمية العسكرية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المركز الوطني لخطيط استخدامات أراضي الدولة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٥٤ لسنة ٢٠٠٨ بإنشاء جهاز تنمية التجارة الداخلية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٢٩ لسنة ٢٠١٧ بإعادة تخصيص بعض المساحات

من الأراضي المملوكة للدولة ملكية خاصة لصالح محافظات الجيزة والمنيا والبحيرة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن خريطة تنمية أراضي جمهورية مصر العربية :

وبناءً على ما عرضه المركز الوطني لخطيط استخدامات أراضي الدولة :

وبعد موافقة مجلس الوزراء :

قرار:**(المادة الأولى)**

تخصيص المساحاتان المبينتان فيما بعد ، من الأراضي المملوكة للدولة ملكية خاصة ، لصالح جهاز تنمية التجارة الداخلية ، لاستخدامهما في إقامة مناطق لوجستية وسلامل تجارية ، وهما :

١ - مساحة ١٩,٩ فدان تقريرًا تعادل ٢م٨٣٦٢١ الكائنة ناحية غرب الطريق الصحراوى الغربى - مركز المنيا - محافظة المنيا ، وفقاً لللوحة وجدول الإحداثيات المرفقين ، ويرمز لها بالحرف (أ) ، وذلك نقلًا من الأراضي المخصصة لأغراض الاستصلاح والاستزراع لمحافظة المنيا بموجب قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٢٩ لسنة ٢٠١٧ المشار إليه .

٢ - مساحة ٤٧,٠ فدان تقريرًا تعادل ٢م٢٠١٠,٩ الكائنة ناحية مركز أطفيح - محافظة الحفاظة ، وفقاً لللوحة وجدول الإحداثيات المرفقين ، ويرمز لها بالحرف (ب) وذلك نقلًا من الأراضي المخصصة للاستصلاح والاستزراع .

(المادة الثانية)


يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٧ رجب سنة ١٤٤٣ هـ

(الموافق ٨ فبراير سنة ٢٠٢٢ م) .

عبد الفتاح السيسى

5



(8)

